بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٨٧١
بتاريخ:	٢٠١٧/١٢/ ٦

ملف رقم: ٥٧٠/١/٥٤

السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة الفيوم

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم المؤرخ ٢٠١٥/١٢/١٢ الذى وافق السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة على إحالته إلى الجمعية العمومية بشأن طلب الإفادة بالرأى بخصوص ما ورد ضمن تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات رقم (١٢٣) المؤرخ ٢٠١٥/٨/٢٠ من مخالفات لأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨ عند شراء الجامعة بعض الأجهزة.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على هيئة الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٢ من نوفمبر عام ٢٠١٧م، الموافق ٣ من ربيع الأول عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لازمة لإبداء الرأي رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلبها، مما يتعين معه حفظ الموضوع.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى خاطبتكم بكتابها رقم (٦٥٦) المؤرخ ٢٠١٦/٣/٢٤ لموافاتها بملف العملية كاملاً، وكذا مناقضة الجهاز المركزى للمحاسبات بشأن العملية ورد الجامعة عليها، وتم استعجال الرد بكتابيها رقمى (١٠٥٦) المؤرخ ٢٠١٦/٦/١،

ورقم (٤٧٢) المؤرخ ٢٠١٧/١/٢٩، إلا أنه لم يتم موافاة الإدارة بما طلبته، الأمر الذى ينبئ عن العدول عن طلب الرأي الماثل، مما يتعين معه حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ١٤ / ٢٠١٧

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز/